



217

قرار

إن رئيس بلدية الفحص بعد اطلاعه،

على الدستور التونسي،

على القانون الاساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 09 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

على الامر المؤرخ في 22 ماي 1941 المتعلق بإحداث بلدية الفحص،

وعلى القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 07 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك وعلى جميع النصوص التي نقحته او

تممته

وعلى القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالك توزيع منتوجات الفلاحة والصيد البحري وعلى

جميع النصوص التي نقحته او تممته

وعلى القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرخ في 15/09/2015 يتعلق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بالفحص بتاريخ 2018/06/28

وعلى مداولة المجلس البلدي بالفحص في دورته العادية الثانية لسنة 2019 المنعقدة بتاريخ 2019/07/07

قرر ما يلي

الفصل الاول: احدثت سوق يومية بمدينة الفحص لبيع مختلف المنتجات الفلاحية وغيرها باستثناء الدواب بأنواعها

الفصل الثاني: تنتصب هذه السوق يوميا بالمكان الحالي لسوق الخضر والغلال وذلك طبقا للتوزيع والأماكن التي تخصصها البلدية

للمنتصبين دون الإضرار بأماكن انتصاب المنتصبين بالسوق الاسبوعية ليومي الجمعة والسبت

الفصل الثالث: يجب تقديم مطالب كتابية لإدارة البلدية للحصول على ترخيص كتابي مسبق من البلدية للانتصاب بهذه السوق

اليومية

الفصل الرابع: ان الانتصاب بالسوق اليومية مجاني وعلى جميع الباعة والتجار احترام القوانين الجاري بها العمل وترتيب النظافة

والصحة وشفافية معاملات البيع والشراء وتوقيت العمل الذي تحدده البلدية.

الفصل الخامس: يمنع الانتصاب الفوضوي بالشارع الرئيسي وعلى المنتصبين الحاليين غير المتحصلين على رخص كتابية مسبقة

في الانتصاب الوقتي التحول الى السوق اليومية التي حددت كمكان بديل عن الانتصاب الفوضوي

الفصل السادس: يدخل هذا القرار حيز النفاذ بداية من غرة مارس 2020

الفصل السابع: الكاتب العام للبلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية بالفحص ورئيس مركز الشرطة بالفحص والمدير الجهوي للتجارة

بزغوان مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

10 فيفري 2020

الفحص في:

رئيس البلدية



الطارق السعيد